

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٧٢٣ لسنة ٢٠٢٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ٩٠ لسنة ١٩٤٤ بالرسوم القضائية ورسوم التوثيق فى المواد
المدنية وتعديلاته ؛
وعلى قرار وزير العدل رقم ٥٩٠ لسنة ١٩٧٢ بإنشاء "قسم الشئون العامة" ؛
وعلى قرار وزير العدل رقم ٦٤٧١ لسنة ٢٠١٨ بإنشاء "قسم الشئون
العامة والتصديقات" ؛
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٥٧٤٩ لسنة ٢٠٢٠ بشأن الهيكل التنظيمى
للجهاز الإدارى التابع لمساعد وزير العدل لشئون المحاكم لقسم التصديقات واختصاصاته ؛
وعلى مذكرة السيد المستشار مساعد وزير العدل لقطاع شئون المحاكم
المؤرخة ٢٠٢٤/٨/١٤ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

ينشأ فرع تصديق تابع لقسم التصديقات المركزى الكائن بديوان عام وزارة العدل
التابع لقطاع شئون المحاكم ، باسم (مكتب تصديق محكمة جنوب سيناء) ، ويكون مقره
(محكمة جنوب سيناء الابتدائية) ، ويختص بأعمال التصديق على الأحكام القضائية المدنية
والتجارية والأحكام الجنائية الباتة الصادرة من مختلف المحاكم ، أو الأوراق الرسمية
الصادرة من الجهات التابعة لوزارة العدل ، وكافة المحررات الموثقة من مكاتب التصديق
التابعة لوزارة الخارجية .

(المادة الثانية)

ينشأ خاتم شعار الجمهورية للفرع المشار إليه ، تقرأ بصمته (قسم تصديقات - محكمة جنوب سيناء الابتدائية) .

(المادة الثالثة)

على الجهات المعنية تنفيذ القرار .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ٢٨/٨/٢٠٢٤

صدر في ١٥/٨/٢٠٢٤

وزير العدل

المستشار/ عدنان فنجرى

